

رجل شريك في أرض زراعية فوكلّاً بإبرام عقد سلم اشتري به قمحًّا من ذات الأرض فما الحكم؟ (57721)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل انا ومعي شريك نزرع القمح وفي احدى السنوات عندما اردنا الزراعة لم يكن مع الشريك مبلغ الزراعة وانا معه واردنا ان نبيع قمحا مقدما بسعر معلوم - 00:00:00

واردنا ان نبيع قمح مقدما بسعر اه بسعر معلوم وزن معلوم اشتريت انا عن طريق شخص اخر منعا للإحراج فما حكم الشراء في هذه الحالة الذي يظهر انه فيصبح الامر لا بأس به ان شاء الله - 00:00:25

لأنك جعلت الوسيط الآخر هو الذي يذهب عقد السلف تقصد انه اضرم عقود السلف معكم والشركاء يجوز لهم ان ان يعلم احد لاحد اخوانه الشركاء ان ان يأذنوا له لو قلت لو كان معك مبلغ وقلت للاخرين انا عندي مبلغ - 00:01:39
وقدمه لكم هذا شرط يعني ان ان يكون يعني التمر او البر يستحقوا كاملا نصيبيه السلام في عقد السلف نعم - 00:02:21